

النكاح

من المغالاة في المهور و الإسراف في حفلات الزواج

لسماحة الشيخ
عبد الغزيرين عم البدر بن باز

الرئيس العام لإدارات البحوث
العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

التحذير من المغالات في المهور والاسراف في حفلات الزواج

من عبد العزيز بن عبد الله بن باز الى من يراه من اخواننا المسلمين وفقني الله واياهم لما يحبه ويرضاه وجنبنا جميعا الوقوع فيما حرمه ونهى عنه آمين..

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته .. أما بعد:

فقد شكنا إلى العديد من أهل الغيرة والصلاح ما فشا في المجتمع من ظاهرة المغالاة في المهور والاسراف في حفلات الزواج وتنافس الناس في البذخ وانفاق الأموال الطائلة في ذلك وما يقع في الحفلات غالباً من الأمور المحرمة المنكرة كالتصوير واختلاط الرجال بالنساء واطلاق أصوات المغنين والمغنيات بمكبرات الصوت واستعمال آلات الملاهي وصرف الأموال الكثيرة في هذه المحرمات وكل ذلك مما أدى بكثير من الشباب الى الانصراف عن الزواج لعدم قدرتهم على دفع تكاليفه الباهظة وانما الجائز في الاعراس للنساء خاصة ضرب الدف والغناء العادي بينهن اعلانا للنعكاح وتمييزا له عن السفاح كما جاءت السنة بذلك بدون

اعلان ذلك بمكبرات الصوت وحيث أن الكثير من الناس يفعلون تلك الأمور المحرمة تقليدا للآخرين وجهلا بسنة سيد الأولين والآخرين رأيت كتابة هذه الكلمة نصحا والله وكتابته ورسوله ولأنمة المسلمين وعامتهم فأقول والله المستعان .. من المعلوم أن النكاح من سنن المرسلين وقد أمر الله ورسوله به قال تعالى «فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع» (١) الآية وقال تعالى «وانكحوا الايامى منكم والصالحين من عبادكم وامانتكم» (٢) وقال النبي صلى الله عليه وسلم «يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فانه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه له وجاء» (٣) وقال في حديث آخر «لكنى أصوم وأفطر وأصلي وأنام وأنزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني» (٤) وإن على المسلمين عامة وولاية أمورهم خاصة أن يعملوا على تحقيق هذه السنة وتيسيرها تحقيقا لما رؤي عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال «إذا أتاكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه إلا تفعلوا

(١) سورة النساء آية ٣

(٢) سورة النور آية ٣٢

(٣) رواه البخاري ومسلم وغيرهما.

(٤) رواه البخاري ومسلم وغيرهما.

تكن فتنة في الأرض وفساد كبير» (هـ) وروى مسلم في صحيحه وأبو داود والنسائي عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن قال سألت عائشة رضي الله عنها كم كان صداق رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت: كان صداقه لأزواجه اثنتي عشرة أوقية ونشا قالت أتدري ما النش قلت لا: قالت نصف أوقية فذلك خمسمائة درهم وقال عمر رضي الله عنه ما علمت رسول الله صلى الله عليه وسلم نكح شيئا من نسائه ولا أنكح شيئا من بناته على أكثر من اثنتي عشرة أوقية قال الترمذي حديث حسن صحيح وقد ثبت في الصحيحين وغيرهما عن سهل بن سعد الانصاري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم زوج امرأة على رجل فقير ليس عنده شيء من المال بما معه من القرآن وروى أحمد والبيهقي والحاكم أن من يمن المرأة تيسير خطبتها وتيسير صداقها ومع هذه السنة الواضحة الصريحة من أقوال الرسول صلى الله عليه وسلم وفعله فقد وقع كثير من الناس فيما يخالفها كما خالفوا أمر الله ورسوله في انفاق الأموال في غير وجهها فقد حذر الله في كتابه العزيز من الاسراف والتبذير فقال: «ولا تبذر تبذيرا ان المبذرين كانوا

(هـ) رواه الترمذي وقال حديث حسن غريب.

أخوان الشياطين وكان الشيطان لربه كفورا» (٦) وقال سبحانه «ولا تجعل يدك مغلولة الى عنقك ولا تبسطها كل البسط فتقعد ملوما محسورا» (٧) وأخبر عز وجل أن من صفات المؤمنين التوسط والاعتدال في الانفاق فقال تعالى «والذين اذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما» (٨) وقال تعالى «وأنكحوا الأباى منكم والصالحين من عبادكم وإمائكم إن يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله والله واسع عليم» (٩) فأمر بإنكاح الأباى أمراً مطلقاً ليعم الغني والفقير ويبيّن أن الفقر لا يمنع التزويج لأن الأرزاق بيده سبحانه وهو قادر على تغيير حال الفقير حتى يصبح غنياً، وإذا كانت الشريعة الإسلامية قد رغبت في الزواج وحثت عليه فان على المسلمين أن يبادروا الى امثال أمر الله وأمر رسوله صلى الله عليه وسلم بتيسير الزواج وعدم التكلف فيه وبذلك ينجز الله لهم ما وعدهم قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه «أطيعوا الله فيما أمركم به من

(٦) سورة الإسراء آية ٢٦ - ٢٧

(٧) سورة الاسراء آية ٢٩

(٨) سورة الفرقان آية ٦٧

(٩) سورة النور آية ٣٢

النكاح ينجز لكم ما وعدكم من الغنى» وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «التمسوا الغنى في النكاح» فيا عباد الله اتقوا الله في أنفسكم وفيمن ولاكم الله عليهن من البنات والأخوات وغيرهن وفي إخوانكم المسلمين واسعوا جميعا الى تحقيق البر في المجتمع وتيسير سبل نموه وتكاثره ودفع أسباب انتشار الفساد والجرائم ولا تجعلوا نعمة الله عليكم سلما الى عصيانه وتذكروا دائما أنكم مسئولون ومحاسبون على تصرفاتكم كما قال تعالى «فوربك لنسألنهم أجمعين عما كانوا يعملون» (١٠).

ورؤي عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: «لن تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن أربع عن عمره فيما أفناه وعن شبابه فيما أبلاه وعن ماله من أين اكتسبه وفيما أنفقه وعن علمه ماذا عمل به» (١١) وبادروا الى تزويج أبنائكم وبناتكم مقتدين بنبيكم وصحابته الكرام والسائرين على هديهم وطريقهم واحرصوا على تزويج الأتقياء ذوي الأمانة والدين واقتصدوا في تكاليف الزواج ووليتمته ولا تغالوا في المهور أو

(١٠) سورة الحجر آية ٢٢ - ٢٣

(١١) رواه البراز والطبراني باسناد صحيح

تشرطوا دفع أشياء تثقل كاهل الزوج، وإذا كانت لديكم فضول أموال فأنفقوها في وجوه البر والإحسان ومساعدة الفقراء والأيتام. وفي الدعوة إلى الله وإقامة المساجد فذلك خير وأبقى وأسلم في الدنيا والآخرة من صرفها في الولائم الكبيرة ومباهاة الناس في مثل هذه المناسبات، وليتذكر كل من فكر في إقامة الحفلات الكبيرة واحضار المغنين والمغنيات لها ما في ذلك من الخطر العظيم وأنه يخشى عليه بذلك أن يكون ممن كفر نعمة الله ولم يشكرها وسوف يلقي الله و يسأله عن كل ما عمل فليقتصد في ذلك وليتحرى في حفلات الأعراس وغيرها ما أباح الله دون ما حرّم و ينبغي لعلماء المسلمين وأمرائهم وأعيانهم أن يعنوا بهذا الأمر وأن يجتهدوا في أن يكونوا أسوة حسنة لغيرهم لأن الناس يتأسون بهم و يسرون ورائهم في الخير والشر فرحم الله امرءا جعل من نفسه أسوة حسنة وقدوة طيبة للمسلمين في هذا الباب وغيره ففي الحديث الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال «من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل

بها من بعده لا ينقص ذلك من أجره شيئاً» (١٢)
الحديث وأسأل الله أن يمن على المسلمين
بالتوبة الصادقة والعمل الصالح والفقہ في الدين والعمل
بالشريعة المطهرة في كل شؤونهم حتى تستقيم أمورهم وتصلح
أحوالهم ويسعد مجتمعهم ويسلمون من غضب الله وأسباب عقابه
والله الهادي الى سواء السبيل: وصلى الله وسلم على عبده ورسوله
نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.

الرئيس العام لادارات البحوث العلمية
والافتاء والدعوة والارشاد

ملاحظة هامة:

بناء على ما تقدم من أهمية الزواج وفوائده المتنوعة فينبغي أن لا يسمح للطلبة والطالبات بالدراسة في الجامعات الا بعد أن يتحصنوا بالزواج طاعة لله ورسوله ومحافظه على غض الأ بصار وحفظ الفروج وصيانة الأعراض والأنساب فمن كان منهم يستطيع ذلك فليتزوج ومن لا يستطيع فيعان من بيت مال المسلمين ومن جمعيات البر الخيرية. والزواج لا يمنع من الدراسة بل يعين عليها لما فيه من الراحة النفسية والطمأنينة القلبية والتجربة أكبر برهان.

[والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه]

وأرجو أن تجد هذه الملاحظة آذانا صاغية وقلوبا واعية وباللله التوفيق.

عبد الله بن جار الله بن ابراهيم الجار الله

نداء الى كل مسلم ومسلمة

ان أعداءنا من اليهود والنصارى يخططون لأن يكون في بلاد المسلمين جيش من النساء بلا رجال حتى تنتشر الرذيلة وتعم الفاحشة - بشتى أنواع الطرق والوسائل ليفسدوا علينا ديننا ودياننا فهل أنتم مستيقظون؟! (١)

(١) عن رسالة (الكلمات في بيان محاسن تعدد الزوجات) بقلم هاشم بن حامد الرضاعي.

قرار هيئة كبار العلماء

رقم ٥٢ وتاريخ ٤/٤/١٣٩٧هـ

في تحديد مهر النساء

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده وبعد:
فإن مجلس هيئة كبار العلماء قد اطلع في دورته العاشرة
المعقودة في مدينة الرياض فيما بين يوم ٢١/٣/١٣٩٧هـ و
٤/٤/١٣٩٧هـ على البحث الذي أعدته اللجنة الدائمة من هيئة
كبار العلماء في موضوع تحديد مهر النساء بناء على ما قضى به
أمر سمونائب رئيس مجلس الوزراء من عرض هذا الموضوع على
هيئة كبار العلماء لإفادة سموه بما يتقرر وجرى استعراض بعض
ما رفع للجهات المسئولة عن تمادي الناس في المغالاة في المهور
والتسابق في إظهار البذخ والإسراف في حفلات الزواج وبتجاوز
الحد في الولائم وما يصحبها من إضاعات عظيمة خارجة عن حد
الاعتدال وهو وغناء بآلات طرب محرمة بأصوات عالية قد تستمر
طول الليل حتى تعلو في بعض الأحيان على أصوات المؤذنين في
صلاة الصبح وما يسبق ذلك من ولائم الخطوبة وولائم عقد
القران كما استعرض بعض ما ورد في الحث على تخفيف المهور

والاعتدال في النفقات والبعد عن الاسراف والتبذير فمن ذلك قول الله تعالى: «ولا تبذر تبذيراً إن المبذرين كانوا إخوان الشياطين وكان الشيطان لربه كفوراً» (١) – وقول النبي صلى الله عليه وسلم فيما رواه مسلم وأبو داود والنسائي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال سألت عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم كم كان صداق رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت كان صداقه لأزواجه اثنتي عشرة أوقية ونشأ قالت أتدري ما النش قلت لا قالت نصف أوقية فذلك خمسمائة درهم.

وقال عمر رضي الله عنه ما علمت رسول الله صلى الله عليه وسلم نكح شيئاً من نسائه ولا أنكح شيئاً من بناته على أكثر من اثنتي عشرة أوقية قال الترمذي حديث حسن صحيح. وقد ثبت في الصحيحين وغيرهما عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم زوج امرأة رجلاً بما معه من القرآن. وروى الترمذي وصححه أن عمر رضي الله عنه قال لا تغلوا في صداق النساء فإنها لو كانت مكرمة في الدنيا أو تقوى عند الله

(١) من الآية ٢٦ والآية ٢٧ من سورة الاسراء.

كان أولاكم بها النبي صلى الله عليه وسلم ما أصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة من نسائه ولا أصدق امرأة من بناته أكثر من اثنتي عشرة أوقية وإن كان الرجل ليبتل بصدقة امرأته حتى يكون عداوة في نفسه وحتى يقول كلفت لك علق القربة (١) والأحاديث والآثار في الحض على الاعتدال في النفقات والنهي عن تجاوز الحاجة كثيرة معلومة وبناء على ذلك ولما يسببه هذا التماذي في المغالاة في المهور والمسابقة في التوسع في الولائم بتجاوز الحدود المعقولة وتعدادها قبل الزواج وبعده وما صاحب ذلك من أمور محرمة تدعو إلى تفسخ الأخلاق من غناء واختلاط الرجال بالنساء في بعض الأحيان ومباشرة الرجال لخدمة النساء في الفنادق إذا أقيمت الحفلات فيها مما يعد من أفحش المنكرات ولما يسببه الانزلاق في هذا الميدان من عجز الكثير من الناس عن نفقات الزواج فيجرهم ذلك إلى الزواج من مجتمع لا يتفق في أخلاقه وتقاليده مع مجتمعنا فيكثر الانحراف في العقيدة والأخلاق بل قد يجر هذا التوسع الفاحش إلى انحراف الشباب من بنين وبنات، ولذلك كله فإن مجلس هيئة كبار

(١) أي تحملت لأجلك كل شيء حتى علق القربة وهو جك الذي تعلق به.

العلماء يرى ضرورة معالجة هذا الوضع معالجة جادة وحازمة بما يلي:

١ - يرى المجلس منع الغناء الذي أحدث في حفلات الزواج بما يصحبه من آلات اللهو وما يستأجر له من مغنين ومغنيات وبآلات تكبير الصوت لأن ذلك منكر محرم يجب منعه ومعاقبة فاعله.

٢ - منع اختلاط الرجال بالنساء في حفلات الزواج وغيرها ومنع دخول الزوج على زوجته بين النساء السافرات ومعاقبة من يحصل عندهم ذلك من زوج وأولياء الزوجة معاقبة تزجر عن مثل هذا المنكر.

٣ - منع الإسراف وتجاوز الحد في ولائم الزواج وتحذير الناس من ذلك بواسطة مآذوني عقود الأنكحة وفي وسائل الإعلام وأن يرغب الناس في تخفيف المهور و يذم لهم الإسراف في ذلك على منابر المساجد وفي مجالس العلم وفي برامج التوعية التي تبث في أجهزة الإعلام.

٤ - يرى المجلس بالأكثرية معاقبة من أسرف في ولائم الأعراس إسرافا بينا وأن يحال بواسطة أهل الحسبة إلى المحاكم لتعزير من

يثبت مجاوزته الحد بما يراه الحاكم الشرعي من عقوبة رادعة زاجرة تكبح جماح الناس عن هذا الميدان المخيف لأن من الناس من لا يمتنع إلا بعقوبة، وولي الأمر وفقه الله عليه أن يعالج مشاكل الأمة بما يصلحها و يقضي على أسباب انحرافها وأن يوقع على كل مخالف من العقوبة ما يكفي لكفه.

٥ — يرى المجلس الحث على تقليل المهور والترغيب في ذلك على منابر المساجد وفي وسائل الإعلام وذكر الأمثلة التي تكون قدوة في تسهيل الزواج إذا وجد من الناس من يرد بعض ما يدفع إليه من مهر أو اقتصر على حفلة متواضعة لما في القدوة من التأثير.

٦ — يرى المجلس أن من أنجح الوسائل في القضاء على السرف والإسراف أن يبدأ بذلك قادة الناس من الأمراء والعلماء وغيرهم من وجهاء الناس وأعيانهم وما لم يمتنع هؤلاء من الإسراف واطهار البذخ والتبذير فإن عامة الناس لا يمتنعون من ذلك لأنهم تبع لرؤسائهم وأعيان مجتمعهم فعلى ولاية الأمر أن يبدأوا في ذلك بأنفسهم ويأمروا به ذوي خاصتهم قبل غيرهم و يؤكدوا على ذلك اقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم وصحابته رضوان الله عليهم واحتياطا لمجتمعهم لئلا تنتفشي فيه العزوبة التي ينتج

عنها انحراف الأخلاق وشيوع الفساد وولاة الأمر مسئولون أمام الله عن هذه الأمة وواجب عليهم كفهم عن سوء ومنع أسبابه عنهم وعليهم تقصي الأسباب التي تثبط الشباب عن الزواج — ليعالجوها بما يقضي على هذه الظاهرة، والحكومة أعانها الله ووفقها قادرة بما أعطاه الله من إمكانات متوفرة ورغبة أكيدة في الإصلاح أن تقضي على كل ما يضر بهذا المجتمع أو يوجد فيه أي انحراف ووفقها الله لنصرة دينه وإعلاء كلمته وإصلاح عباده وأثابها أجزل الثواب في الدنيا والآخرة وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم (١).

هيئة كبار العلماء

(١) مجلة البحوث الإسلامية — المجلد الثاني — العدد الأول.